قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٨ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على البروتوكول الموقع فى القاهرة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والنمسا بتاريخ ١٩٩٤/٢/٨ بشأن مشروع تجديد وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيـدة)

ووفق على البروتوكول الموقع فى القاهرة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والنمسا بتاريخ ١٩٩٤/٢/٨ بشأن مشروع تجديد وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(حسنى مبارك)

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٩٤ م

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٥ المحرم سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ١٤ يونيه سنة ١٩٩٤ م

بـروتـوكـول

رغبة فى تدعيم علاقات الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين فقد أقرت :

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الجمهورية النمساوية

بروتوكول المعونة العامة الذى تم توقيعه فى ٣٠ يونيه سنة ١٩٨٠ لتمويل المرحلة الأولى لمشروع تجديد وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر.

وفى ضوء هذا البروتوكول وبالإشارة إلى الزيارة الرسمية للسيد الرئيس الفيدرالى لجمهورية النمسا إلى جمهورية مصر العربية خلال الفترة من ٧ - ٩ فبراير ١٩٩٤ فإن :

وزارة التعاون الدولى بجمهورية مصر العربية

و

وزارة المالية لجمهورية النمسا

تنتهزا هذه الفرصة للتعبير عما يلى :

ان وزارة المالية النمساوية من خلال اوستريش كنترول بنك ، فيينا تتيح لجمهورية مصر العربية ، وفقاً للوائح والقوانين النمساوية ، وبصفة استثنائية ، تسهيلاً ائتمانياً سحوبا من الحسابات الخاصة بمبلغ قدره ٣٠٣ مليون شلن نمساوى .

وهذا التسهيل الائتمانى سوف يستخدم على وجه الخصوص لتمويل قرض يتيحه بنك نمساوى نمساوى الى البنك المركزى المصرى لشراء سلع وخدمات نمساوية المنشأ وذات طبيعة تنافسية اتصالاً لمزيد من مشروعات تطوير وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر .

وسوف يتاح هذا التسهيل الائتمانى فى اطار الالتزامات الدولية للنمسا وبصفة خاصة القواعد الاسترشادية لمنظمة الـ OECD

وفيما يلى الشروط الخاصة بهذا التسهيل الائتمانى :

يغطى التسهيل الائتمانى ١٠٠ ٪ من قيمة عقود السلع والخدمات التى قد تشمل ٣٠٪ من قيمة السلع والخدمات من خارج النمسا .

يسدد على ١٥ سنة على ٢٠ قسطاً نصف سنوى يستحق الأول بعد ٥,٥ سنة بعد القبول المبدئى .

سعر الفائدة ٥,٥ ٪ تدفع فى نهاية كل ربع سنة على الارصدة القائمة من المسحوبات التى تتم من وقت لآخر .

عنصر المنحة طبقاً لقواعد DAC يزيد عن ٣٥٪ .

يدخل الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ اخطار كلا الطرفين للآخر باتمام الاجراءات القانونية .

حرر هذا البروتوكول من أصلين أحدهما للجانب النمساوى والآخر للجانب المصرى باللغات العربية والالمانية والانجليزية ، والحجية للنص الانجليزى .

تم التوقيع فى القاهرة فى يوم ٨ من شهر فبراير ١٩٩٤

عن	عن
حكومة جمهورية مصر العربية	حكومة جمهورية النمسا
يوسف بطرس غالى	اريك شتارينجر
وزير الدولة برئاسة مجلس الوزراء لشئون التعاون الدولى	مستشار بوزارة المالية الفيدرالية

وزارة الخارجيـــة

قرار وزير الخارجية

رقم (٩٢) لسنة ١٩٩٤

وزير الخـارجيـة

بعـد الاطلاع على قـرار السـيـد رئيس الجـمـهـورية رقم ١٥٨ الصـادر بتـاريخ ١٥/٥/١٩٩٤ فى خصوص الموافقة على البروتوكول الموقع فى القاهرة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والنمسا بتاريخ ٨/٢/١٩٩٤ بشأن مشروع تجديد وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٤/٦/١٩٩٤؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧/٦/١٩٩٤ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة :

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول الموقع فى القاهرة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والنمسا بتاريخ ٨/٢/١٩٩٤ بشأن مشروع تجديد وتوسيع نظام الاتصالات فى مصر .

ويعمل به اعتباراً من ٥ / ٧ / ١٩٩٤ .

صدر بتاريخ ١١ / ٩ / ١٩٩٤ .

وزير الخارجية

عمـرو مـوسـى